

Distr.  
GENERAL

FCCC/SBSTA/2000/8  
7 August 2000

ARABIC  
Original: ENGLISH

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الدورة الثالثة عشرة

ليون، ١١-١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠

البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت

## تطوير التكنولوجيات ونقلها

### حالة العملية الاستشارية (المقرر ٤/م أ-٤)

#### مشروع نص بشأن إطار لإجراءات هادفة وفعالة لتعزيز

#### تنفيذ المادة ٤-٥ من الاتفاقية

#### مذكرة أعدها الرئيس

#### المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	٤-١	أولاً- مقدمة.....
٢	٢-١	ألف- الولاية.....
٢	٣	باء- نطاق المذكرة.....
		جيم- الإجراء الذي يمكن أن تتخذه الهيئة الفرعية للمشورة العلمية
٢	٤	والتكنولوجية.....
٣	٧-٥	ثانياً- حالة العملية الاستشارية.....
٤	٣٦-٨	ثالثاً- مشروع إطار لإجراءات هادفة وفعالة لتعزيز تنفيذ المادة ٤-٥ من الاتفاقية
٤	٨	ألف- الأغراض.....
٥	٢٠-٩	باء- النهج العام.....
٦	٣٦-٢١	جيم- مواضيع ومجالات رئيسية لأنشطة ممكنة.....

## أولا - مقدمة

### ألف - الولاية

١ - طلب مؤتمر الأطراف، في مقرره ٩/م أ-٥، من رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن يتيح بمساعدة الأمانة، للدورة الثالثة للهيئة، تقريراً عن نتائج العملية الاستشارية يتضمن مشروع نص بشأن إطار لإجراءات هادفة وفعالة لتعزيز تنفيذ المادة ٤-٥ من الاتفاقية، بهدف اعتماد مقرر بهذا الشأن في دورته السادسة (FCCC/CP/1999/6/Add.1).

٢ - وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الثانية عشرة (FCCC/SBSTA/2000/5)، الفقرة ٥٢ (هـ)) كذلك إلى الرئيس أن يقوم، بمساعدة الأمانة، لدى إعداد مثل التقرير، بمراعاة المعلومات الواردة في تقارير حلقات العمل (FCCC/SBSTA/1999/11، FCCC/SBSTA/2000/INF.2، FCCC/SBSTA/2000/INF.6)، وعلى النحو الموجز في الوثيقة FCCC/SBSTA/2000/4، والمعلومات الواردة من الأطراف (FCCC/SBSTA/2000/MISC.2)، وكذلك التقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ عن القضايا المنهجية والتكنولوجية في مجال نقل التكنولوجيا.

### باء - نطاق المذكرة

٣ - أعدت هذه المذكرة استجابة للولايات المذكورة أعلاه. وهي تعكس النتائج التي خلصت إليها المشاورات التي عُقدت خلال الأسبوع السابق للدورة للاجتماعات غير الرسمية وحلقات العمل وكذلك الدورة الرسمية الثانية عشرة للهيئة. ولمساعدة الأطراف في أعمالها التحضيرية للدورة السادسة لمؤتمر الأطراف، أُعد الفرع الثالث من هذه الوثيقة بشكل قد تود الدول الأطراف النظر في استخدامه كعناصر يمكن إدراجها في مشروع المقرر لاعتماده في هذه الدورة.

### جيم - الإجراء الذي يمكن أن تتخذه الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

٤ - قد تود الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية النظر في العناصر التي يمكن أن يتألف منها إطار إجراءات هادفة وفعالة لتعزيز تنفيذ المادة ٤-٥ من الاتفاقية، في تحديد العناصر التي تحظى بالأولوية، وفي وضع قائمة أكثر تركيزاً بها. وقد ترغب أيضاً في صوغ مشروع مقرر كي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته السادسة إذا كان شكل هذه المذكرة يفني بهذا الغرض.

## ثانيا - حالة العملية الاستشارية

٥ - أحاطت الهيئة الفرعية في دورتها الثانية عشرة علماً بالنجاح الذي كُتِل أعمال حلقات العمل الإقليمية الثلاث بشأن العملية الاستشارية المتعلقة بنقل التكنولوجيا التي نظمتها الأمانة بمساعدة حكومات كل من جمهورية ترازيا المتحدة والسلفادور والفلبين (FCCC/SBSTA/2000/5)، الفقرة ٥٢ (أ) - (ب)). وقد تمخضت حلقات العمل عن عدد من الأفكار وردت في تقارير حلقات العمل وأوجزت في مذكرة أعدها الرئيس بشأن العناصر التي يمكن أن يتألف منها إطار إجراءات هادفة وفعالة لتعزيز تنفيذ المادة ٤-٥ من الاتفاقية (FCCC/SBSTA/2000/4).

٦ - وواصل الرئيس مشاوراته بعقد اجتماعات مع ممثلي الأطراف والخبراء خلال الأسبوع السابق للدورة والدورة الرسمية الثانية عشرة للهيئة الفرعية. وركزت المشاورات على استعراض التقدم المحرز في حلقات العمل الإقليمية الثلاث، وتبادل الآراء بشأن التقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ حول القضايا المنهجية والتكنولوجية في مجال نقل التكنولوجيا، واستعراض الجهود النموذجية التي اضطلعت بها الأمانة بالتعاون مع المبادرة المتعلقة بتكنولوجيا المناخ وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية، لتطوير صفحة الأمانة المتعلقة بالتكنولوجيا على شبكة الإنترنت. وجرى ما يلي خلال المشاورات:

(أ) عرض ممثلو الفريق العامل الثالث التابع للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ على ممثلي الأطراف نبذة عامة عن التقرير الخاص للهيئة حول القضايا المنهجية والتكنولوجية في مجال نقل التكنولوجيا. وشدد التقرير على وجوب أن يكون الهدف من هذه العملية التشاورية هو زيادة تدفق التكنولوجيا التي يجري نقلها والنهوض بنوعيتها عن طريق اتباع نهج متكامل قطري التوجه؛

(ب) زودت الأمانة ممثلي الأطراف بمعلومات عن مشروعها النموذجي بشأن إنشاء قاعدة بيانات استبائية عن مشاريع التعاون في مجال التكنولوجيا. وتركز قاعدة البيانات في المقام الأول على المشاريع والأنشطة التي اضطلعت بها الأطراف لتعزيز عملية نقل التكنولوجيا. وجرى التسليم بأن إنشاء قاعدة بيانات من هذا القبيل بالرغم من أنها بعيدة عن الكمال قد يعود على العملية بالنفع من حيث أنها تسمح بتحليل اتجاه تدفقات التكنولوجيا وقدرها ونوعها، وكفالة مصادر معلومات عن المشاريع التي يمكن الاقتداء بها ومحاكاتها؛

(ج) رحب ممثلو الأطراف بالعروض التي قدمها الخبراء من مختلف المناطق بشأن وضع إطار لإجراءات هادفة وفعالة. ودعمت هذه العروض النتائج الرئيسية التي خلُصت إليها حلقات العمل الإقليمية، بما في ذلك أهمية النظر في تكنولوجيات التكيف وتقدير الاحتياجات إلى التكنولوجيا واستحداث نهج متكاملة والتركيز على الإجراءات والأنشطة الملموسة؛



- (ب) تيسير عملية نقل التكنولوجيا، بما في ذلك الترويج لنقل التكنولوجيا بموجب الاتفاقية عن طريق زيادة تدفق التكنولوجيا المنقولة والنهوض بنوعيتها؛
- (ج) ضمان إتاحة معلومات كافية لمؤتمر الأطراف كي يتسنى له اتخاذ قرارات بصدد تنفيذ المادة ٤-٥ من الاتفاقية ونقل التكنولوجيات بمقتضى الاتفاقية.

### باء - النهج العام

- ٩- يتكون نقل التكنولوجيا من طائفة متنوعة من العمليات التي تغطي تدفقات المعارف الفنية والخبرات والمعدات اللازمة لتخفيف آثار تغير المناخ والتكيف معها بين مختلف أصحاب المصلحة مثل الحكومات والكيانات التابعة للقطاع الخاص والمؤسسات المالية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات البحثية والتعليمية.
- ١٠- وينبغي أن تكون التكنولوجيا المتعلقة بتخفيف آثار تغير المناخ والتكيف معه سليمة بيئياً وأن تشمل كلا من العناصر "غير المادية" و"المادية" للتكنولوجيا، بما في ذلك بناء القدرات، وينبغي أن تدعم التنمية المستدامة.
- ١١- وينبغي أن تدعم عملية نقل التكنولوجيا إقامة الشبكات والشراكات بين أصحاب المصلحة.
- ١٢- وينبغي إيلاء أولوية عليا لقضية نقل التكنولوجيا ومعالجتها على وجه السرعة من أجل مساعدة الأطراف على تحقيق الهدف الغائي للاتفاقية.
- ١٣- ويجب أن تكون عملية نقل التكنولوجيا منصفة ومن القاعدة إلى القمة وقطرية التوجه اعترافاً بتنوع الخصائص البيئية والجغرافية والاقتصادية والاجتماعية للبلدان والمناطق النامية.
- ١٤- وهناك حاجة إلى الموازنة بين تطوير ونقل التكنولوجيات المتعلقة بتخفيف آثار غازات الدفيئة والتكيف معها. فبعض البلدان أو المناطق النامية تمنح الأولوية لتكنولوجيات التكيف بينما تمنح الأخرى الأولوية لتكنولوجيات التخفيف.
- ١٥- وينبغي أن تركز عملية نقل التكنولوجيا على المنتجات والتقنيات ذات المنافع المتعددة التي تتناول هدف تغير المناخ وتستجيب في الوقت ذاته للأولويات الإنمائية الوطنية مثل تخفيف حدة الفقر والتنمية الاجتماعية - الاقتصادية والنهوض بالصحة العامة وتقليل التلوث البيئي.
- ١٦- ويعتبر دور الحكومات أمراً حاسماً لتهيئة بيئة تمكّن من إزالة الحواجز السياسية وزيادة مشاركة القطاع الخاص والتأثير في تدفق عمليات نقل التكنولوجيا وجودتها ونجاحها.

١٧- وينبغي لعملية نقل التكنولوجيا أن تعتمد و/أو أن تشمل على الأنشطة الراهنة التي يضطلع بها القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات البحثية والمؤسسات الثنائية والمتعددة الأطراف في مجال نقل التكنولوجيا السليمة بيئياً المتعلقة بالتخفيف والتكيف.

١٨- ويقتضي نقل التكنولوجيا اتباع نهج متكامل يركز على وضع استراتيجيات وطنية و/أو إقليمية بشأن نقل التكنولوجيا. وينبغي لدى وضع هذه الاستراتيجيات مراعاة مصالح واستجابات مختلف أصحاب المصلحة المشاركين في عملية نقل التكنولوجيا.

١٩- ويقوم القطاع الخاص في البلدان النامية الأطراف وكذلك الأطراف المدرجة في المرفق الثاني بدور بالغ الأهمية في نقل التكنولوجيا. وتنجح عمليات نقل التكنولوجيا في أغلب الأحيان عن طريق إشراك كافة الجماعات ذات المصلحة المتأثرة. وهذا أمر يقتضي التعاون بين الحكومة والمجتمع المحلي والقطاع الخاص. وبالرغم من أهمية كافة الجماعات فبدون القطاع الخاص لن يحدث إلا نقل محدود للتكنولوجيا.

٢٠- وتطلب البلدان النامية المساعدة من البلدان المتقدمة لتعزيز و/أو تنمية قدراتها البشرية وإنشاء المؤسسات المناسبة وكذلك لاحتياز تكنولوجيا مادية محددة وتطويرها لتتوافق مع الظروف المحلية.

### جيم - مواضيع ومجالات رئيسية لأنشطة ممكنة

٢١- ساد خلال المشاورات التي دارت في الدورة الثانية عشرة للهيئة الفرعية توافق عام في الآراء بين الأطراف على خمسة مواضيع أو مجالات رئيسية لإدراجها بوصفها عناصر يمكن أن يتألف منها إطار بإجراءات هادفة وفعالة لتعزيز المادة ٤-٥ من الاتفاقية. وضمن هذه المواضيع العريضة استطاعت الأطراف تحديد "ماهية" الأنشطة أو الأنشطة الممكنة في إطار كل موضوع. والمواضيع الرئيسية الخمسة هي الاحتياجات إلى التكنولوجيا وعمليات تقييم الاحتياجات والمعلومات المتعلقة بالتكنولوجيا والبيئات التمكينية وبناء القدرات والآليات اللازمة لنقل التكنولوجيا.

٢٢- ونظراً لوجود توافق عام أولي في الآراء لم تسنح للرئيس فرصة بدء المناقشة عن "كيفية" القيام بالأنشطة/الإجراءات الممكنة. غير أن الأطراف قد تود أن تتذكر أن تقرير حلقات العمل (انظر الفقرة ٢ أعلاه) يتضمن معلومات عن الإجراءات التي يمكن أن يتخذها مختلف أصحاب المصلحة. ولم يحاول الرئيس إجراء مناقشة أو التوصل إلى اتفاق بين المشاركين بشأن مدى مناسبة هذه المقترحات أو جدواها العملية أو قبولها. ومع وضع هذا في الاعتبار، تقدم المعلومات الواردة في هذه الوثيقة ذات الصلة "بالكيفية" بوصفها مدخلات لمناقشات أخرى بشأن تصميم إطار ملائم لإجراءات هادفة وفعالة لتعزيز تنفيذ المادة ٤-٥ من الاتفاقية. والمعلومات مستمدة من الوثائق المذكورة في الفقرة ٢.

## ١- الاحتياجات إلى التكنولوجيا وعمليات تقييم الاحتياجات

### المجالات الممكنة للقيام بأنشطة أو اتخاذ إجراءات

٢٣- تعتبر آليات تقييم الاحتياجات إلى التكنولوجيا عنصراً هاماً لأي إطار لتعزيز عملية نقل التكنولوجيا بموجب الاتفاقية. وينبغي النظر في الأنشطة التالية لدى إجراء عمليات التقييم بشأن الاحتياجات إلى التكنولوجيا:

(أ) تحديد الاحتياجات إلى التكنولوجيا من أجل مساعدة البلدان النامية على تحقيق غاياتها المتعلقة بالتنمية المستدامة وكذلك تحقيق الهدف الذي تنشده الاتفاقية؛

(ب) القيام بتحليلات قطاعية تتسم بالدقة الشديدة والشمول لتحديد تكنولوجيات التخفيف والتكيف المناسبة لكل بلد و/أو منطقة؛

(ج) إجراء عمليات تقييم مدى القابلية للتأثر من أجل المساعدة في وضع قائمة أولوية بالتكنولوجيات ذات الصلة بالتكيف الاستباقي مع تغير المناخ؛

(د) إجراء عمليات تقييم للاحتياجات إلى التكنولوجيا لتحثي نموذج عملية قطرية التوجه لتقييم الاحتياجات المحلية إلى التكنولوجيات السليمة بيئياً ووضع قائمة أولوية بها.

٢٤- وينبغي أن تتضمن عمليات تقييم الاحتياجات إلى التكنولوجيا نهجاً تشاورياً وأن تشمل جميع أصحاب المصلحة. بمن فيهم الحكومات الوطنية والمحلية والمؤسسات التجارية المحلية والدولية والمؤسسات التقنية والبحثية والمنظمات غير الحكومية.

٢٥- وينبغي أن تتناول عمليات تقييم الاحتياجات إلى التكنولوجيا المسائل المتعلقة بإمكانات الأسواق، وإمكانات تخفيف (أو تطويع) غازات الدفيئة؛ والتحليلات المتعلقة بآثار التكنولوجيا (مثل الفوائد الإنمائية والمنافع البيئية) فضلاً عن تحديد وتحليل الحواجز التي تعترض عمليات نقل التكنولوجيا والإجراءات الكفيلة بإزالة هذه الحواجز.

٢٦- وينبغي أن تسفر عمليات تقييم الاحتياجات إلى التكنولوجيا عن وضع خطط لتنفيذ الأنشطة التكنولوجية فيما يخص كل بلد أو إقليم على حدة. وينبغي لهذه الخطط أن تضع قائمة أولوية بالاحتياجات إلى التكنولوجيا وحافطة من الأنشطة المتعلقة بتكنولوجيا المناخ بغرض التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معها على السواء.

السبل التي يمكن بها تنفيذ عمليات تقييم الاحتياجات إلى التكنولوجيا

٢٧- فيما يلي السبل التي يمكن بها تنفيذ عمليات تقييم الاحتياجات إلى التكنولوجيا:

(أ) تقدم البلدان المتقدمة الأطراف وسائر البلدان المتقدمة الأطراف المدرجة في المرفق الثاني مساعدة مالية وتقنية إلى البلدان النامية الأطراف من أجل تلبية الاحتياجات إلى التكنولوجيا والاضطلاع بعمليات تقييم للاحتياجات؛ (مجموعة ال ٧٧ والصين)

(ب) توضع برامج تعاونية كي يتسنى تقديم مساعدة مالية وتقنية إلى البلدان النامية لإجراء عمليات تقييم لاحتياجاتها إلى التكنولوجيا؛ (مجموعة ال ٧٧ والصين)، (الصين)

(ج) تُدرج الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول في بلاغاتها الوطنية معلومات عن النتائج التي خلصت إليها عمليات تقييم احتياجاتها إلى التكنولوجيا. (الاتحاد الأوروبي)، (الولايات المتحدة الأمريكية)، (كندا)

٢- المعلومات عن التكنولوجيا

المحالات الممكنة للقيام بأنشطة أو اتخاذ إجراءات

٢٨- لتقييم المعلومات والحصول عليها أهمية شديدة لنقل التكنولوجيا. ولا بد أن يؤدي أي إطار إلى تحسين تدفق وتيسر وجودة المعلومات ذات الصلة بتطوير تكنولوجيات التخفيف والتكيف ونقلها بموجب الاتفاقية. وينبغي النظر في الأنشطة التالية لدى تنفيذ الاستراتيجيات المتعلقة بالمعلومات التكنولوجية:

(أ) الاضطلاع ببرامج لنشر المعلومات التكنولوجية المدفوعة بعامل الطلب والموجهة نحو تحقيق نتائج والتي تستهدف تلبية احتياجات محددة لأصحاب المصلحة. ومن شأن مثل هذه البرامج أن تيسر اتخاذ القرارات المدروسة وينبغي أن تتراوح ما بين برامج التوعية العامة والأنشطة المتعلقة ببناء قدرات القطاعين العام والخاص؛

(ب) بذل جهود فيما يتعلق بتقييم المعلومات وإقامة الهياكل الأساسية التكنولوجية مما يؤدي إلى زيادة تدفق المعلومات بدلاً من تناول حواجز تتعلق بمعلومات محددة؛

(ج) إقامة نظم للمعلومات يجري إدراجها في الشبكات الوطنية والإقليمية والدولية من خلال المراكز المتخصصة (مثل المراكز المعنية بكفاية الطاقة) والمنظمات التجارية والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام والجماعات المجتمعية؛ ووضع مقاييس ومعايير وعلامات للتكنولوجيات السليمة بيئياً بهدف تحسين إمكانية مقارنة المعلومات التكنولوجية والنهوض بنوعيتها. ويمكن أن تؤدي المؤشرات إلى تحسين التكنولوجيا وتقييم الأداء



(هـ) تدعم جميع الأطراف المبادرات المتخذة لتعريف دوائر الأعمال والوكالات الحكومية الرئيسية المسؤولة عن إقرار مشاريع الاستثمار الجديدة، وكذلك المستهلكين بمنافع تكنولوجيات محددة وتطبيقها.

### ٣- البيئات التمكينية

المجالات التي يمكن فيها القيام بأنشطة أو اتخاذ إجراءات

٣٠- تشمل أي بيئة تمكينية لنقل التكنولوجيا كما تناولها الوصف في التقرير الخاص بالهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ بشأن القضايا المنهجية والتكنولوجية في مجال نقل التكنولوجيا الأوضاع الاقتصادية الكلية، ومشاركة المنظمات الاجتماعية، والمؤسسات الوطنية المعنية بالابتكار التكنولوجي، والقدرات البشرية والمؤسسية اللازمة لاختيار التكنولوجيات وإدارتها، والدعائم التي تقوم عليها الأسواق الدائمة للتكنولوجيات السليمة بيئياً والمؤسسات القانونية الوطنية التي تكفل تقليل المخاطر وحماية الملكية الفكرية وتطوير القواعد والمعايير والبحوث والتكنولوجيا، والوسائل الكفيلة بتناول القضايا المتعلقة بالإنصاف واحترام حقوق الملكية القائمة.

٣١- وينبغي النظر في الأنشطة التالية لدى هيئة بيئات تمكينية لنقل التكنولوجيا:

(أ) تحديد وتحليل الحواجز في كل مرحلة من مراحل عملية نقل التكنولوجيا مثل الحواجز المشوهة وأوجه القصور في النظام القانوني وعدم كفاية القواعد التنظيمية لغرض ضمان مشاركة القطاع الخاص؛

(ب) هيئة ظروف اقتصادية كلية، بما في ذلك السياسات التجارية وأسعار الصرف والأسواق التنافسية وسياسات الاستثمار الأجنبي التي من شأنها أن تسهم في التنمية المستدامة والنمو الاقتصادي؛ وينبغي التشجيع على سير أعمال أسواق التكنولوجيا السليمة بيئياً على نحو فعال عن طريق وضع هياكل مناسبة للتسعير والضرائب والحوافز والإعانات إلخ؛

(ج) وضع نظم وقواعد تنظيمية وقانونية تتسم بالفعالية والكفاءة بما في ذلك وضع قواعد الصناعة ومعايير المنتجات وإصدار الشهادات فضلاً عن القواعد التنظيمية لحماية حقوق الملكية الفكرية. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي التشجيع على وضع قواعد فعالة للمعاملات مثل شروط إصدار التراخيص وذلك من أجل تقليل المخاطر المحتملة وتشجيع المشاركين من القطاع الخاص على الابتكار؛

(د) استحداث نُظم مبتكرة لتمويل التكنولوجيات السليمة بيئياً من ذلك مثلاً عن طريق إقامة شراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص وفيما بين القطاع الخاص أو عن طريق إنشاء وتشجيع الوسطاء الماليين مثل شركات خدمات الطاقة؛

(هـ) إقامة الهياكل الأساسية للأسواق من حيث الهياكل الأساسية المادية والهياكل الأساسية الاقتصادية الداعمة على السواء. وينبغي أيضاً تعزيز سياسات البحث والتطوير وكذلك التشجيع على استخدام شبكات المؤسسات البحثية. وقد تيسر هذه الشبكات أيضاً نقل تكنولوجيات متطورة وممولة من القطاع العام.

#### السبل التي يمكن بها تهيئة بيئات تمكينية لنقل التكنولوجيا

٣٢- يرد فيما يلي بعض السبل التي يمكن عن طريقها تهيئة بيئات تمكينية لنقل التكنولوجيا:

(أ) تقوم جميع الحكومات بدور هام في الترويج للبيئات التمكينية الفعلية على الصعيد العالمي وكذلك على المستوى القطري فيما يتعلق بنقل التكنولوجيات السليمة بيئياً؛

(ب) تقوم البلدان المتقدمة الأطراف وسائر البلدان المتقدمة الأطراف المدرجة في المرفق الثاني بتنفيذ برامج محلية تهدف إلى إثناء الصناعات في بلدانها عن تطبيق ممارسات تجارية تقييدية؛ (مجموعة ال ٧٧ والصين)

(ج) تقوم البلدان المتقدمة الأطراف بوضع وتنفيذ إجراءات وحوافز محلية مثل تقديم إعانات مخصصة لتطوير التكنولوجيات السليمة بيئياً ونقلها ومرافق ائتمانات التصدير وعقود المشتريات الحكومية والأفضليات الضريبية فضلاً عن التنظيمات الملائمة لتشجيع القطاع الخاص على نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً؛ (الصين)، (مجموعة ال ٧٧ والصين)

(د) تشجع جميع الأطراف على الاضطلاع ببرامج مشتركة للبحث والتطوير وإصدار البراءات المشتركة بين البلدان المتقدمة والنامية وفيما بين البلدان النامية على المستوى الثنائي والمتعدد الأطراف على حد سواء؛ (جمهورية كوريا)

(هـ) تقوم البلدان النامية الأطراف بتعيين وإنشاء جهات وصل لتنسيق الأنشطة والإجراءات المحلية المتعلقة بنقل التكنولوجيا مثل وضع حافطة للإجراءات المتعلقة بتكنولوجيا المناخ للتخفيف والتكيف؛ (مجموعة ال ٧٧ والصين)

(و) تقوم الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول باتخاذ مبادرات لنقل التكنولوجيا على الصعيد الإقليمي وبين الجنوب والجنوب وتعزيزها، ولا سيما فيما يتعلق بتكنولوجيات التكيف؛ (مجموعة ال ٧٧ والصين) (الولايات المتحدة الأمريكية)

(ز) تتخذ جميع الأطراف تدابير لدعم القواعد التنظيمية والضرائب ومدونات القواعد والمعايير والنظم القانونية وحماية حقوق الملكية الفكرية من أجل تشجيع الابتكار والاستثمار الأجنبي المباشر وترويج الأسواق المفتوحة والتنافسية للتكنولوجيات السليمة بيئياً؛ (كندا)

(ح) تقوم البلدان المتقدمة الأطراف بشراء البراءات والترخيص بشروط تجارية لنقلها إلى البلدان النامية بشروط غير تجارية مع مراعاة الحاجة إلى حماية حقوق الملكية الفكرية؛ (الصين)

(ط) يجري إنشاء مصرف أو مركز للتكنولوجيا السليمة بيئياً. ويكون المصرف أو المركز بمثابة أداة لتقاسم وتبادل التكنولوجيات السليمة بيئياً الممولة من القطاع العام والتي يمكن تقديمها على أساس طوعي؛ (جمهورية كوريا)

(ي) تقوم جميع الأطراف بالتشجيع على إقامة الشبكات فيما بين أصحاب المصلحة من القطاعين الخاص والعام بهدف المساعدة في تدعيم القدرات على نقل التكنولوجيا؛ (الاتحاد الأوروبي)

#### ٤ - بناء القدرات

##### المجالات التي يمكن فيها القيام بأنشطة أو اتخاذ إجراءات

٣٣ - هناك حاجة إلى وجود قدر كافٍ من القدرات البشرية والتنظيمية وكذلك القدرة على تقييم المعلومات في جميع مراحل عملية نقل التكنولوجيا. وبناء القدرات مسألة متشعبة تمتد فيها الاحتياجات والأنشطة المتداخلة عبر العديد من الجوانب المختلفة للأنشطة. بموجب الاتفاقية. وينبغي أن تراعى عند تحديد الاحتياجات والأنشطة ذات الصلة ببناء القدرات اللازمة لوضع إطار لنقل التكنولوجيا العناصر المتعلقة ببناء القدرات اللازمة لجوانب أخرى من الاتفاقية. وترد فيما يلي أنشطة ذات صلة ببناء القدرات الفعالة في مجال نقل التكنولوجيا:

(أ) بناء القدرات لدعم وتنفيذ عمليات تقييم الاحتياجات إلى التكنولوجيا ووضع خطط تنفيذية فيما يتعلق بالتكنولوجيا والحصول على المعلومات بشأن تقييم التكنولوجيا وهيئة بيئات تمكينية فعالة لتنفيذ آليات نقل التكنولوجيا؛

(ب) بناء القدرات اللازمة لتدعيم الشبكات العامة والخاصة التي تقدم فيها منظمات شتى مساهمات في مجال نقل التكنولوجيا؛

(ج) بناء القدرات لتدعيم المؤسسات العامة مثل المؤسسات التنظيمية والقانونية والمالية كي تتمكن من إدارة وتنسيق عملية نقل التكنولوجيا بصورة فعالة؛

- (د) بناء القدرات لتعزيز إشراك البلدان النامية في أنشطة البحث والتطوير المتعلقة بالتكنولوجيات السليمة بيئياً ذات الصلة بالمناخ كي يتسنى توفير التكنولوجيات وتطويرها لتتوافق مع الظروف المحلية؛
- (هـ) بناء القدرات في القطاعين العام والخاص لتعزيز تحديد المشاريع وتطويرها وتنفيذها بما في ذلك الرصد والتقييم.

#### السبل التي يمكن بها بناء القدرات

- ٣٤ - يرد فيما يلي بعض السبل التي يمكن بها بناء قدرات جميع أصحاب المصلحة ولا سيما البلدان النامية:
- (أ) تقوم جميع الأطراف بتعزيز مهارات المنشآت في مجال تركيب وتشغيل وصيانة ومواءمة تكنولوجيات محددة وتوسيع نطاق المعارف عن التكنولوجيات لتقييم الخيارات التكنولوجية البديلة؛ (الولايات المتحدة الأمريكية)
- (ب) يقوم جميع الأطراف بتعزيز المؤسسات الإقليمية القائمة مع مراعاة الخصائص المميزة لكل بلد وكل قطاع على وجه التحديد؛ (مجموعة الـ ٧٧ والصين)
- (ج) توضع مشاريع توضيحية أو نموذجية بشأن بناء القدرات في مجال نقل التكنولوجيا. (مجموعة الـ ٧٧ والصين)، (الصين)

#### ٥ - آليات نقل التكنولوجيا

- ٣٥ - إن هدف آليات نقل التكنولوجيا هو تعزيز التنسيق بين المصنوفة الكاملة من أصحاب المصلحة في مختلف البلدان والمناطق وإشراكهم في جهود تعاونية من أجل التعجيل بتطوير وتعميم، بما في ذلك نقل، التكنولوجيات السليمة بيئياً والدارية الفنية والممارسات في البلدان النامية وفيما بينها عن طريق التعاون والشراكات في مجال التكنولوجيا (بين القطاع العام والعام/والخاص والعام/والخاص والخاص).

#### آليات ممكنة ذات صلة بنقل التكنولوجيا

- ٣٦ - لتحقيق الأهداف السالف ذكرها ومختلف الأنشطة المقترحة في إطار كل موضوع قد تود الأطراف النظر في التدابير التالية كجزء من إطار لتنفيذ إجراءات هادفة وفعالة لتعزيز تنفيذ المادة ٤-٥ من الاتفاقية:
- (أ) إنشاء هيئة أو جهاز استعراض لمواصلة الحوار بشأن دفع عملية نقل التكنولوجيا بموجب الاتفاقية. ويمكن أن تناط بهذه الهيئة مهام القيام بتقييم ورصد واستعراض الحالة الراهنة والتقدم المحرز في مجال نقل

التكنولوجيا بموجب المادة ٤-٥ من الاتفاقية وكذلك المواد الأخرى ذات الصلة بالاتفاقية (الصين). ويمكن أن يشمل هذا إنشاء فريق خبراء مخصص بشأن قضية تطوير التكنولوجيا ونقلها (حلقات العمل الإقليمية)

(ب) إنشاء آلية لنقل التكنولوجيا باعتبارها آلية اطارية يمكن من خلالها تحديد احتياجات البلدان النامية إلى التكنولوجيا والإبلاغ عنها، وبناء القدرات وتعزيزها، ونقل التكنولوجيات والمعارف الفنية وتطبيقها وتعميمها وصيانتها (الصين) (مجموعة ال ٧٧ والصين). وقد يتضمن ذلك إنشاء فريق حكومي دولي للمشورة التقنية (مجموعة ال ٧٧ والصين، وجمهورية كوريا، والصين) وإنشاء آلية مبتكرة في سياق اتفاقية تغير المناخ لمساعدة البلدان النامية الأطراف على الحصول على التكنولوجيات السليمة بيئياً والمعارف الفنية اللازمة لتناول قضايا تغير المناخ بشروط غير تجارية وتفضيلية مما يسهم في تحقيق الهدف الالغائي للاتفاقية، وإنشاء وحدة في إطار أمانة اتفاقية تغير المناخ للتنسيق مع جهة الوصل الوطنية فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا. وتعرف بالتفصيل اختصاصات هذه الآلية؛ (مجموعة ال ٧٧ والصين)، (الصين)

(ج) إنشاء نظم للابتكار على الصعيد الوطني تتضمن عناصر بناء القدرات والحصول على المعلومات لتهيئة بيئة تمكينية وإدراجها في نهج شامل لنقل التكنولوجيا السليمة بيئياً؛ (التقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ)

(د) رصد اعتمادات مالية لنقل التكنولوجيا على وجه التحديد في إطار الآلية المالية للاتفاقية بهدف دعم بناء القدرات ونقل المعلومات التكنولوجية وإجراء عمليات تقييم للاحتياجات، والقيام بأعمال البحث والتطوير بشأن القدرات المحلية على فرز مشاريع التخفيف والتكيف بغرض عدم الإضرار بالبيئة وتعزيز تنفيذ التزامات الأطراف بمقتضى الاتفاقية. وقد يكون مصدر التمويل من الأطراف المدرجة في المرفق الثاني والمنظمات الدولية والمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف وهلم جرا؛ (مجموعة ال ٧٧ والصين)

(هـ) إنشاء صندوق استثمار ذي أرصدة متجددة فيما يتعلق بالتكنولوجيا السليمة بيئياً لتمويل مشاريع وبرامج نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً ويسترد الصندوق المبالغ المستثمرة من إيرادات المشاريع عن طريق تقاسم الأرباح؛ (جمهورية كوريا)

(و) استخدام نهج متكاملة عن طريق تعزيز المؤسسات الثنائية و/أو المتعددة الأطراف القائمة بما في ذلك البرامج والأنشطة القائمة لتعزيز نقل التكنولوجيا (الاتحاد الأوروبي، الولايات المتحدة الأمريكية). وبالنظر إلى أهمية تنسيق الموارد القائمة للتمويل التي يقدمها مرفق البيئة العالمية والبرامج الإنمائية المتعددة الأطراف والثنائية تنبدي الحاجة إلى تحسين توفير المعلومات بشأن الأنشطة القائمة بالاستناد إلى المعلومات التي تقدمها الأطراف في البلاغات الوطنية؛ (الاتحاد الأوروبي)

(ز) الانتفاع بمرفق البيئة العالمية للاضطلاع ببرامج لتنفيذ قرارات مؤتمر الأطراف فيما يتعلق بالمادة ٤-٥ من الاتفاقية؛ (مجموعة ال ٧٧ والصين)

(ح) النظر في استخدام المبادرة المتعلقة بتكنولوجيا المناخ باعتبارها إحدى الآليات الممكنة لتنسيق استجابات الجهات المانحة للاحتياجات القطرية إلى التكنولوجيا (الولايات المتحدة الأمريكية) وكذلك تنسيق البرامج والأنشطة الأخرى المتعلقة بنقل التكنولوجيا فيما بين البلدان المانحة؛ (الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي وكندا واليابان)

(ط) وضع برنامج مشترك متعدد الأطراف للبحث والتطوير فيما يتعلق بتغير المناخ وذلك بهدف الترويج للقيام بأعمال مشتركة للبحث والتطوير في البلدان المتقدمة والنامية وفيما بينها؛ (جمهورية كوريا)

(ي) الاشتراك في صوغ برنامج مشترك ومتعدد الأطراف للتعاون في أعمال البحث والتطوير المتعلقة بتغير المناخ بهدف تعزيز البحث والابتكار في مجال تطويع التكنولوجيات، خاصة مع أقل البلدان نمواً؛ (الاتحاد الأوروبي)

(ك) النظر في الدور الهام المحتمل لآلية التنمية النظيفة والتنفيذ المشترك بموجب بروتوكول كيوتو بوصفها أداة لنقل التكنولوجيا (الولايات المتحدة الأمريكية، الاتحاد الأوروبي، كندا). وهناك حاجة إلى مراعاة الروابط الايجابية لدى تصميم الإجراءات المتعلقة بنقل التكنولوجيا في إطار يكفل تعزيز تنفيذ المادة ٤-٥ من الاتفاقية؛ (الولايات المتحدة الأمريكية، الاتحاد الأوروبي، كندا، اليابان)

(ل) رفض فكرة أن استخدام آلية التنمية النظيفة سيكون الأداة الرئيسية لتنفيذ المادة ٤-٥ من الاتفاقية<sup>(١)</sup>؛ (تحالف الدول الجزرية الصغيرة) (مجموعة ال ٧٧ والصين)

(م) إنشاء مراكز تعنى بتغير المناخ على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي تكون بمثابة مراكز معلومات بشأن جميع جوانب تغير المناخ، بما في ذلك التكنولوجيا ونقل التكنولوجيا. وستكون هذه المؤسسات على اتصال دائم بالمؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية التي تضطلع بأعمال البحث والتطوير فيما يتعلق بالتكنولوجيا في كلا القطاعين الخاص والعام. وستكون هذه المراكز أيضاً بمثابة نقاط لمراقبة النوعية كما ستقدم المشورة بشأن تطبيق التكنولوجيا وتشغيلها وصيانتها. (مجموعة ال ٧٧ والصين، وتحالف الدول الجزرية الصغيرة، وحلقات العمل الإقليمية).

-----

(١) اقترحت (مجموعة ال ٧٧ والصين) صياغة قرارات منفصلة بشأن المادة ٤-٥ من الاتفاقية والمادة ١٢ من بروتوكول كيوتو.